قاله مكي وقد تقدم وان تمنن بمعنى تضعف وهو قول مجاهد
الا ان ابا حيان قال بعض كلام الزمخشري وهذا لا يجوز ان
يحمل القرآن عليه وذلك لا يجوز الا في الشعر ولنا مندوحة عنه
مع صحة معنى الكوفيين يجيزون ذلك • وايضا فقد قرا الحسن
والاعمش تستكثر ايضا على اضمار ان كقولهم مرة مرة يحفرها وابلغ
من ذلك التصريح بان في قراءة عبد الله ولا تمنن ان تستكثر وقرا
الحسن ايضا وابن ابي عبلة تستكثر جزما وفيه ثلاثة اوجه
احدها ان يكون بدلا من الفعل قبله كقوله يلق اثاما يضاعف
فيضاعف بدلا من يلق ولقوله •
متى تاتنا تلمم بنا في ديارنا • تجد حطبا جزلا ونارا تاججا
ويكون من المن الذي في قوله تعالى ولا تبطلوا صدقاتكم بالمن والاذى
الثاني ان يشبه ثرو بعضد فيسكن تخفيفا قاله الزمخشري يعني
انه ياخذ من مجموع تستكثر وهو الثا والرا وبحرف العطف من
قوله ولربك فاصبر وهذا كما قالوا في قول امرئ القيس
فاليوم اشرب غير مستحقب • اثما من الله ولا واغل
بتسكين اشرب انهم اخذوا من المتكلمين رب كعضد ثم سكن
وقد تقدم في سورة يوسف في قراءة قنبل من يتقي بثبوت اليا
ان من موصولة فاعترض بجزم يصبر فاجيب بانه شبه برف
اخذوا الفا والرا من يصبر والفاء من فانه وهذه نظيرة تلك سوا
الوجه الثالث ان يعتبر حال الوقف ويجرى الوصل مجراه قاله
الزمخشري ايضا يعني انه مرفوع وانما سكن تخفيفا واجرى الوصل
مجرى الوقف • قال ابو حيان وهذان لا يجوز ان يحمل عليهما مع وجود
ارجح منهما وهو البدل معنى وصناعة **فصل** في اتصال
هذه الاية بما قبلها انه تعالى امره قبل هذه الاية باربعة
اشيا انذار القوم وتكبير الرب وتطهير الثياب وهجر الرجز
ثم قال جل ذكره ولا تمنن تستكثر اي لا تمن على ربك بهذه
الاعمال الشاقة كالمستكثر لما يفعله بل اصبر على ذلك كله لوجه
ربك متقربا بذلك اليه غير ممتن به عليه • قال الحسن رحمه الله
حسناتك فتستكثرها • وقال ابن عباس وعكرمة وقتادة
لا تعط عطية تلتمس بها افضل منها • وقيل لا تمنن لا تمنن على
الناس بما تعلمهم من امر الدين والوحي مستكثرا بذلك الانعام
فانما فعلت ذلك بامر الله تعالى فلا منة لك عليهم ولهذا قال
تعالى ولربك فاصبر • وقيل لا تمنن عليهم بنبوتك اي لتستكثر
اي لتاخذ منهم على ذلك اجرا تستكثر به مالك • وقال مجاهد
تضعف ان تستكثر من الخير من قولك حبل متين اذا كان
ضعيفا ودليله قراة ابن مسعود ولا تمنن تستكثر من الخير • وعن مجاهد
ايضا والربيع لا تعظم عملك في عينك ان تستكثر من الخير فان
ما انعم الله عليك • وقال ابن كيسان لا تستكثر عملك فتراه من
نفسك انما عملك منة من الله عليك وجعل الله لك سبيلا الى عبادته
وقال زيد بن اسلم اذا اعطيت عطية فاعطها لربك لا تقل
دعوت فلم يستجب لي • وقيل لا تفعل الخير لترائي به الناس فان قيل
هذا النهي مختص بالرسول صلى الله عليه وسلم او يتناول الامة فالجواب
ان ظاهر اللفظ قرينة الحال لا تفيد العموم لانه صلى الله عليه وسلم
انما نهى

انما نهي عن ذلك تنزيها لمنصب النبوة وهذا المعنى غير موجود
في الامة • وقيل المعنى في حق الامة هو الربا والله تعالى منع الكل
من ذلك • فان قيل على هذا نهي تحريم او تنزيه • فالجواب ان ظاهر
النهي التحريم **فصل** قال القفال يحتمل ان يكون المقصود
من الاية ان يحرم على النبي صلى الله عليه وسلم ان يعطي احدا شيئا
لطلب عوض سوا كان العوض زايدا او ناقصا او مساويا ويكون معنى
قوله تعالى تستكثر اي طالبا للكثرة كارها ان ينتقص المال بسبب
العطا فيكون الاستكثار هاهنا عبارة عن طلب العوض كيف وانما
حسنت هذه العبادة لان الغالب ان الثواب لا يكون زايدا على
العطا فسمى طلب الثواب استكثارا حملا للشي على اغلب احواله كما ان
الاغلب ان المراة انما تتزوج ولها ولد للحاجة الى من يربي ولدها فسمي
الولد ربيبا ثم اتسع الامر وان كان حين تتزوج امه كبيرا ومن ذهب
الى هذا القول قال السبب فيه ان يصير عطا النبي صلى الله عليه وسلم
خاليا عن انتظار والتفات النفس اليه فيكون ذلك خالصا مخلصا لوجه الله
تعالى • قال القرطبي رحمه الله اظهر الاقوال الى قول ابن عباس لا تعط لتاخذ
اكثر مما اعطيت من المال • يقال مننت فلانا كذا اي اعطيته • ويقال
للعطية المن فكانه امر بان تكون عطاياه لله لا لارتقاب ثواب من الخلق
عليها لانه صلى الله عليه وسلم ما كان يجمع الدنيا ولهذا قال ما لي مما افاء
الله علي الا الخمس مردود عليكم وكان ما يفضل من نفقة عياله مصروفا
الى مصالح المسلمين ولهذا لم يورث **قوله** ولربك فاصبر تقدم
على ما تقدم وحسنه كون راس فاصلة من احب المتقدمه ولربك
يجوز فيه وجهان احدهما ان تكون لام العلة اي لوجه ربك فاصبر اي على
اذى الكفار وعلى عبادة ربك وعلى كل شي مما لا يليق فحذف المصبور عليه
والمصبور عنه للعلم بهما والاحسن ان لا يقدر شي خاص بل شي عام والثاني
ان يضمن اصبر معنى اذعن اي اذعن لربك وسلم له امرك صابرا لقوله
تعالى فاصبر لحكم ربك **قوله** فاذا نقر في الناقور • قال الزمخشري
الفا في قوله فاذا نقر في الناقور قاله الحوفي وفيه نظر من حيث
ان الفا تمنع من ذلك ولو اراد تفسير المعنى لكان سهلا لكنه في معرض
تفسير الاعراب لا تفسير المعنى • الثاني ان ينتصب بما دل عليه قوله تعالى
فذلك يومئذ يوم عسير • قال الزمخشري فان قلت بم انتصب اذا
وكيف صح ان يقع يومئذ ظرفا ليوم عسير • قلت انتصب اذا بما دل
عليه الجزا لان المعنى فاذا نقر في الناقور عسر الامر على الكافرين • والذي
اجاز وقوع يومئذ ظرفا ليوم عسير ان المعنى فذلك يوم النقر وقوع يوم
عسير لان يوم القيمة يقع ويأتي حين ينقر في الناقور انتهى ولا يجوز ان
[illegible] بنفس عسير لان الصفة لا تعمل فيما قبل موصوفها عند البصريين
[illegible] رد على الزمخشري قوله ان في انفسهم متعلق ببليغا في سورة النسا
قوله تعالى وقل لهم في انفسهم قولا بليغا والكوفيون يجوزون ذلك
[illegible] تقديم محرره • الثالث ان ينتصب بما دل عليه فذلك لانه اشار الى
النقر قاله ابو البقا • ثم قال ويومئذ بدل من اذا وذلك مبتدا والخبر
يوم عسير اي نقر يوم • الرابع ان يكون اذا مبتدا وفذلك خبره والفا
مزيدة فيه وهو راي الاخفش • واما يومئذ ففيه اوجه احدها ان يكون
بدلا من اذا وقد تقدم ذلك في الوجه الثاني ان يكون ظرفا ليوم عسير
كما تقدم في الوجه الثاني • الثالث ان يكون ظرفا لذلك لانه اشارة الى النقر

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)